

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث



جامعة مولود معمري تizi وزو

مؤسسة عمومية ذات طابع علمي
وثقافي ومهني

وزارة اقتصاد المعرفة
والمؤسسات الناشئة
والمؤسسات المصغرة



الوكالة الوطنية لدعم وتنمية
المقاولاتية

شخص معنوي ذو طابع خاص

إتفاقية بين كل من:

المؤسسة الجامعية مولود
معمرى تيزى وزو

و

الوكالة الوطنية لدعم
وتنمية المقاولاتية. وكالة
تيزى وزو

متعلقة بـ:

**مركز تطوير المقاولاتية
بالمؤسسة الجامعية مولود معمرى تيزى وزو**

تحديد الأطراف:

أبرمت هذه الاتفاقية بين:

الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، شخص معنوي ذو طابع خاص، والممثلة من طرف رئيس مجلس إدارة وكالة تيزى وزو، والمتخذة من مقر لها الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، الكائن بالآرقة السابقة شارع عبان رمضان تيزى وزو بلدية و ولاية تيزى وزو، موطنها لها، والمسماة أسفله الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ، وكالة تيزى وزو من جهة.

و

المؤسسة الجامعية مولود معمرى تيزى وزو ، مؤسسة عمومية ذات طابع علمي وثقافي ومهنى، والممثلة من طرف السيد البروفسور: بوده أحمد ، مدير المؤسسة الجامعية، الكائن مقرها بحي بن حساناوة - المدينة الجديدة- ولاية تيزى وزو ، والمسماة أسفله "المؤسسة الجامعية" مولود معمرى تيزى وزو" من جهة أخرى.

وبعد الإطلاع على:

- المرسوم التنفيذي رقم 296-96 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق 8 سبتمبر سنة 1996، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية وتحديد قانونها الأساسي، المعدل والمتمم؛
- المرسوم التنفيذي رقم 293-12 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يونيو سنة 2012 الذي يحدد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، المتمم؛
- المرسوم التنفيذي رقم 139-89 المؤرخ في 01 أوت سنة 1989 المتضمن إنشاء المؤسسة الجامعية مولود معمرى تيزى وزو ؛
- المرسوم الرئاسي المؤرخ في 16 شوال عام 1445 الموافق 25 إبريل سنة 2024، يتضمن تعيين السيد بلال عشاشة مديرًا عامًا للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية؛
- المرسوم الرئاسي المؤرخ في 19 ماي عام 2021، المتضمن تعيين السيد الأستاذ: أحمد بوده مدير المؤسسة الجامعية مولود معمرى تيزى وزو ؛
- القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 09 سبتمبر سنة 2024، المتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث تسمى "مراكز تطوير المقاولاتية"؛
- القرار الوزاري المؤرخ في 29 رجب عام 1444 الموافق 20 فبراير سنة 2023، الصادر عن وزير اقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة، الذي يحدد تنظيم وسير لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع الاستثمارية المحدثة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، وكذا كيفيات معالجة ومضمون الملفات المتعلقة بهذه المشاريع؛
- القرار الوزاري رقم 36 مؤرخ في 09 شعبان عام 1444 الموافق 01 مارس سنة 2023، الصادر عن وزير التعليم العالي والبحث العلمي المتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار و المقاولاتية الجامعية؛



- القرار الوزاري المؤرخ في 28 ذي الحجة 1432 الموافق لـ 24 نوفمبر 2011 و المتضمن التنظيم الداخلي للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية؛
- القرار الوزاري المؤرخ في 29 رجب عام 1444 الموافق 20 فبراير سنة 2023، الصادر عن وزير اقتصاد البحرين والمؤسسات الناشئة والمؤسسات المصغرة، الذي يحدد تنظيم و سير لجنة انتقاء و اعتماد و تمويل المشاريع الاستثمارية المحدثة على مستوى الوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية، وكذا كيفيات معالجة و مصمون الملفات المتعلقة بهذه المشاريع.
- القرار الوزاري رقم 36.المؤرخ في 9 شعبان عام 1444 الموافق 01 مارس سنة 2023 ، الصادر عن وزير التعليم العالي و البحث العلمي المتضمن إنشاء لجنة وطنية تنسيقية لمتابعة الابتكار و المقاولاتية الجامعية .
- القرار الوزاري المؤرخ في 28 ذي الحجة 1432 الموافق 24 نوفمبر 2011 و المتضمن التنظيم الداخلي للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية .
- مذكرة النيابة رقم 458/م.إ.ع/و.و.د.ت.م/2024 المؤرخ في 28 أكتوبر 2024 الصادر عن السيد بلال عشاشه مديرًا عامًا للوكالة الوطنية لدعم و تنمية المقاولاتية ، المتضمن تعيين السيدة نامون علجمية المولودة بشكير ، كمكلفة بتسخير الوكالة الولائية لدعم و تنمية المقاولاتية لولاية تيزى وزو .
- المقرر رقم م.ع/و.و.د.ت.و/ الامانة/ 908/ 2024 المؤرخ في 19 سبتمبر 2024 عن المدير العام للوكالة الولائية لدعم و تنمية المقاولاتية ، المتضمن تفويض السيدة نامون علجمية المولودة بشكير باعتبارها المكلفة بتسخير الوكالة الولائية لدعم و تنمية المقاولاتية لولاية تيزى وزو.
- الاتفاقية المبرمة بين كل من المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية المؤرخة في 08 سبتمبر 2024 لا سيما المادة الخامسة منها؛

تم الاتفاق على ما يلي:

المادة الأولى: موضوع الاتفاقية

تطبيقاً لأحكام المادة الخامسة من الاتفاقية المبرمة بين كل من المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية، المذكورة أعلاه، تهدف هذه الاتفاقية إلى تحديد الإطار العام للشراكة بين المؤسسة الجامعية مولود معمرى تيزى وزو والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بولاية تيزى وزو ، لا سيما كيفيات تنظيم وتوجيه واستغلال طاقة الطلبة الجامعيين وخريجي الجامعات، من أجل الولوج لعالم المقاولاتية وكذا ترقية وتشجيع المبادرة المقاولاتية في الوسط الجامعي عن طريق مركز تطوير المقاولاتية.

المادة 02: تنشيط مركز تطوير المقاولاتية

يهدف تنشيط مركز تطوير المقاولاتية المنشأ على مستوى المؤسسة الجامعية، يعمل الطرفان جنبا إلى جنب وبالتنسيق مع مصالحهما على نحو يضمن التكامل المطلوب، والتحلي التام بروح المسؤولية، والسهور على تنفيذ المهام المسندة لكل طرف وفق ما هو مبين أدناه.



المادة 03: دور المؤسسة الجامعية في تنشيط مركز تطوير المقاولاتية

- هدف تنشيط مركز تطوير المقاولاتية المفتوح على مستواها، تتكفل المؤسسة الجامعية بما يلي:
- 1- توفير مقر لمركز تطوير المقاولاتية داخل الحرم الجامعي، مع تخصيص فضاء دائم **للمفتقيل طلب فولود** للجامعيين و خريجي المؤسسات الجامعية ، وكذا مكتب للمراافق والمكونين التابعين للوكلة؛
 - 2- توفير الوسائل المادية والبيداغوجية على مستوى مركز تطوير المقاولاتية، الازمة لتحقيق الأهداف المسطرة، وربطه بشبكة الانترنت؛
 - 3- حماية وتأمين الوسائل المملوكة للوكلة والموضوعة تحت تصرف المؤسسة الجامعية بصفة رسمية لخدمة مركز تطوير المقاولاتية، ومراقبتها وجردها بشكل دوري رفقة أعون الوكلة، طبقاً للتشريع والتنظيم المعهول بهما؛
 - 4- التنسيق الدائم مع المدير الولائي للوكلة عن طريق كل من مدير مركز تطوير المقاولاتية والمراافق الدائم بالمركز؛
 - 5- تمكين المدير الولائي للوكلة من تقارير دورية حول نشاط المراافق الدائم والمكونين بمركز تطوير المقاولاتية، لا سيما ما تعلق بالانضباط والمواضبة؛
 - 6- إخبار المدير الولائي للوكلة ضمن أجل أدناه ثمانى (08) أيام بكل تأكيد أو تعديل لأنشطة المبرمجة على مستوى مركز تطوير المقاولاتية، مع توضيح برنامج كل نشاط ودور الوكلة فيه؛
 - 7- إنجاز دليل لمركز تطوير المقاولاتية يعرف به وبمهامه ومخطط عمله، مع إنجاز مطويات بما يضمن الإعلام الواسع بمركز تطوير المقاولاتية، باستعمال كافة قنوات التواصل مع جميع مستويات الطلبة الجامعيين وخارج المؤسسات الجامعية؛
 - 8- تخصيص فضاء للتعریف بنشاطات مركز تطوير المقاولاتية في الموقع الإلكتروني الرسمي للمؤسسة الجامعية؛
 - 9- إشراك الوكلة في الندوات والمؤتمرات التي تنظمها المؤسسة الجامعية والمتعلقة بالمقاولاتية.

المادة 04: دور الوكلة في تنشيط مركز تطوير المقاولاتية

هدف تنشيط مركز تطوير المقاولاتية، تتكفل الوكلة بما يلي:

- 1- تنتدب بأجر مراافق واحد (01) من عمالها، لفائدة المؤسسة الجامعية لممارسة مهامه بمركز تطوير المقاولاتية، وذلك بصفة دائمة؛
- 2- تزويذ مركز تطوير المقاولاتية بالمكونين المناسبين لبرامج التكوين المتفق عليها، بناء على طلب مسبق من مدير المركز؛
- 3- المساهمة في توفير الوسائل المادية في حدود الإمكانيات المتاحة، والمعنوية، لضمان السير الحسن لمركز تطوير المقاولاتية؛
- 4- إتاحة دليل التعريف بمركز تطوير المقاولاتية على مستوى الوكلة ومركز تطوير المقاولاتية؛
- 5- تقديم المساعدة والاستشارة للطلبة الجامعيين و خريجي المؤسسات الجامعية من أجل تأسيس مشاريعهم وإقامتها، سواء على مستوى مركز تطوير المقاولاتية أو على مستوى الوكلة؛

- 
- 6- المساهمة في التأثير الخارجي للطلبة الجامعيين للمؤسسة الجامعية خلال ترسيمهم على مستوى الوكالة، في إطار إعداد مذكرات التخرج:
 - 7- إتاحة المعلومات والاحصائيات الخاصة بالوكالة للطلبة والباحثين الجامعيين، دون التباس بالعلوم ذات الطابع الشخصي و/أو السري أو التي من شأنها المساس بمصالح الوكالة:
 - 8- عرض نماذج ناجحة لمسيري المؤسسات المصغرة بغية تحفيز وبعث روح المقاولاتية لدى الطلبة الجامعيين وخارج المؤسسات الجامعية، من أجل خلق مؤسستهم المصغرة؛
 - 9- مرافقة وتمويل حاملي المشاريع، على مستوى الوكالة، طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما.

المادة 05: التنسيق المشترك

يعمل الطرفان جنباً إلى جنب على التنسيق فيما يخص:

- 1- تنظيم أيام الاستقبال المخصصة للطلبة وخارج المؤسسات الجامعية، حاملي أفكار المشاريع مع المرافقيين على مستوى مركز تطوير المقاولاتية؛
- 2- تحضير مستلزمات الدورة التكوينية من أدوات وتقنيات تساعد المكونين على تأدية مهامهم في أحسن الظروف، لا سيما ما تعلق بأدوات العرض، التصميم الداخلي لقاعة التكوين بما يتناسب والأنشطة الجماعية والورشات؛
- 3- الاتفاق المسبق على خطة إعلامية وترويجية مشتركة؛
- 4- ضمان الالتزام والامتثال لمعايير منهجية التكوين، لا سيما تلك المحددة ضمن الدليل المعتمد من قبل منظمة العمل الدولية؛
- 5- مراقبة عمليات التكوين على مستوى مركز تطوير المقاولاتية والتوثيق المشترك لذلك، بما يضمن مصداقية شهادات التكوين في المقاولاتية؛
- 6- السهر على تنفيذ البرنامج السنوي المشترك لمختلف الأنشطة، المعد والمُصادق عليه من قبل اللجنة المحلية المشتركة؛
- 7- المشاركة في تقييم حاملي المشاريع الخاضعين للتقويم في المقاولاتية للتحقق من مستوى إستيعابهم؛
- 8- التصديق على شهادات التكوين في المقاولاتية وفق النموذج المرفق؛
- 9- تعزيز دور المحيط الاقتصادي ودعوه لإثراء مختلف البرامج المسطرة وضمان المشاركة الفعالة في مختلف التظاهرات والمبادرات المقاولاتية؛
- 10- تنشيط الأسبوع المقاولاتي الذي تعقد فيه ورشات عمل واجتماعات وطاولات مستديرة ومسابقات وشهادات مع مقاولين محترفين وكذا تنظيم زيارات ميدانية لمؤسسات فاعلة في ميدان المقاولاتية؛
- 11- إدراج أعضاء اللجنة المحلية المشتركة وكذا الإطارات المسيرة والمنشطة لمركز تطوير المقاولاتية ضمن مختلف برامج تبادل الخبرات على المستوى الوطني؛
- 12- المساهمة في كل نشاط يهدف إلى ترقية المقاولاتية وتطويرها ينظمها أحد طرف في الاتفاقية، بشرط إعلام الطرف الآخر بذلك مسبقاً؛
- 13- تسوية أي عارض يطرأ خلال تنفيذ أحكام هذه الاتفاقية و/أو بمناسبةها،
- 14- تقييم نتائج مركز تطوير المقاولاتية عقب كل دورة.

المادة 06: كيفيات التنفيذ والمتابعة

بالإضافة إلى المتابعة والتنسيق المستمر لاحكام هذه الاتفاقية، من قبل كل من مدير المؤسسة الجامعية ومدير الوكالة بالولاية، وكذا مدير مركز تطوير المقاولاتية والمرافق الدائم الملحق بالمركز، يتبع الطرفان، ويسهران على تنفيذ التعليمات والتوصيات الصادرة عن اللجنة المحلية المشتركة المحدثة بموجب بمحض الماده ~~٦ من الاتفاقية~~ المبرمة بين كل من المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية جامعة مولود عباس

المؤرخة في 08 سبتمبر 2024، المكلفة بتحديد البرامج وبمتابعة تنفيذها على المستوى المحلي.

المادة 07: إنشاء اللجنة المحلية المشتركة

تشكل اللجنة المحلية المشتركة من ثلاثة (03) ممثلين عن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية بولاية تizi وزو إلى جانب ثلاثة (03) ممثلين عن المؤسسة / المؤسسات الجامعية المتواجدة بالاختصاص الإقليمي للوكالة الولاية لولاية تizi وزو

في حال وجود أكثر من مؤسسة جامعية، يتم توزيع المناصب الثلاثة علها، وفي حال وجود أكثر من ثلاثة مؤسسات جامعية يُعين مدير كل مؤسسة جامعية ممثل عن مؤسسته.

يتولى مدير/مديرة المؤسسات الجامعية رفقة مدير الوكالة لولاية تizi وزو تنصيب اللجنة المحلية المشتركة.

المادة 08: نشاط اللجنة المحلية المشتركة

تُعد اللجنة المحلية المشتركة نظام داخلي يحدد كيفية سيرها، كما تتولى:

- 1- إعداد مخطط العمل السنوي المشترك لمركز تطوير المقاولاتية من خلال تحديد الأهداف والنتائج المنتظرة وادراج مؤشرات كمية ونوعية تسمح بالتقدير والمتابعة الدقيقة؛
- 2- تحديد برنامج زمني مفصل لكل دورة تكوينية، يحدد بوضوح النشاطات والمهام المطلوبة من كل طرف؛
- 3- وضع ميكانيزمات لمتابعة وتقدير جودة البرامج التكوينية ومدى تحقيقها للأهداف المرجوة وتطوير نظام تقييم مستمر لبرامج التكوين، يشمل تقييم الأداء من قبل المكونين والمكونين مع استخدام نتائج التقييم لتحديث وتطوير المناهج والبرامج التكوينية بشكل دوري؛
- 4- وضع آليات لتقييم أداء الأطراف للتعرف على نقاط القوة والضعف من أجل ادخال التعديلات اللازمة؛
- 5- اعداد وتقديم تقارير منتظمة ترسل كل ثلاثة أشهر إلى طرف في الاتفاقية وكذا اللجنة الوطنية المشتركة؛
- 6- إقتراح الحلول الناجعة الكفيلة بتذليل العقبات ورفع مستوى التكوين بالمركز؛
- 7- إعداد تقرير سنوي ترسله إلى اللجنة الوطنية.

المادة 09: معالجة الشكاوى والنزاعات

كل شكوى صادرة عن الطلبة أو خرجي المؤسسات الجامعية تعالج بالتنسيق بين طرفي الاتفاقية، كما يمكن استشارة اللجنة المحلية المشتركة بخصوص ذلك، مع ضمان حقوق كل الأطراف.

في حال أي نزاع قد يطرأ بين طرفي اتفاقية الحال، أو شكوى لم يتم الفصل فيها من قبل اللجنة المحلية المشتركة، يُرفع الأمر إلى اللجنة الوطنية المشتركة لإبداء الرأي.

المادة 10: الخصوصية

يلتزم الطرفان بعدم استعمال المعطيات التي تخص الطلبة الجامعيين وخريجي المؤسسات الجامعية وحاملي المشاريع والعاملين بمركز تطوير المقاولاتية، بشكل مباشر أو غير مباشر، أو استعمالها كلها أو جزء منها الذي سبب كان، إلا في إطار تنفيذ بنود هذه الاتفاقية، وباحترام الأحكام التشريعية والتنظيمية السارية التي تضمن حماية البيانات ذات الطابع الشخصي وسرتها.

المادة 11: تحديد قنوات التواصل

يصرح الطرفان باختيار قنوات التواصل الخاصة بهما على النحو الآتي:

جامعة مولود معمر تiziouzou	الوكالة	قناة التواصل
حسناوة - المدينة الجديدة- ولاية تiziouzou	بالأروقة السابقة ،شارع عبان رمضان تiziouzou ،بلدية ولاية تiziouzou	العنوان:
Vrelex@ummto.dz	anade.tiziouzou.2021@gmail.com	البريدي الإلكتروني:
026 186222		الفاكس:
026186237	21-21-47-026 /20-20-47-026	الهاتف الثابت:
0556025120	0660-40-71-54	الهاتف المحمول:
www.ummto.dz		الموقع الإلكتروني الرسمي:

المادة 12: مدة الاتفاقية

يتم إبرام هذه الاتفاقية لمدة سنة (01) قابلة للتجديد الضمني في حدود خمس (05) سنوات، إلا في حال عبر أحد الطرفين عن إرادته في عدم التجديد، ويكون ذلك كتابيا وبواسطة إشعار بالاستلام، خلال تسعين (90) يوما قبل نهاية الأجال التعاقدية.

المادة 13: التعديل والفسخ

أي تعديل وأو تكملة تطرأ أثناء تنفيذ هذه الاتفاقية لا بد أن تكون محل اتفاق تكميلي موقع حسب الأصول من قبل الطرفين، والذي تكون أحكامه سارية المفعول حتى وإن تعارضت مع هذه الاتفاقية.

بإمكان كل طرف من طرف الإتفاقية اللجوء إلى الفسخ، بشرط إخطار الطرف الثاني بموجب إشعار خطى مسبق ضمن أجل أدناه تسعون (90) يوما عن التاريخ المقرر للفسخ.

المادة 14: الدخول حيز النفاذ

تم إعداد هذه الاتفاقية في أربعة نسخ (04) أصلية، ويسري نفاذها اعتباراً من تاريخ التوقيع.

8 OCT. 2024 في

حرر بـ تيزى وزو

مدير جامعة مولود معمر تيزى وزو
الأستاذ: أحمد بوده

مدير الوكالة الولاية لدعم وتنمية المقاولاتية لولاية تيزى وزو

السيد: بلقاسمي عادل

السيد: ع. بلقاسمي
مدير الوكالة الولاية

جامعة مولود معمر
تيزى وزو
الأستاذ: بوده أحمد



المرفقات:

مرفق وحيد، يتضمن نموذج شهادة تكوين في المقاولاتية.